

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح024

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت تنفيذ منصور ابن عبد الله الشليل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

اما بعد ايها الاخوة المستمعون بالكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم كلها بكل خير. حياكم الله وبياكم مستمعينا الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب. ضيفنا في هذه الحلقة المباركة بمشيئة الله تعالى هو فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو - [00:00:37](#) اللجنة الدائمة للافتاء بداية نرحب بكم الشيخ عبد الكريم اهلا ومرحبا بكم. حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين اهلا بكم وحياكم الله مستمعينا الكرام ونسعد بتواصلكم واستماعكم ومتابعتكم لنا في هذه الحلقات - [00:00:57](#) شيخنا الكريم لعنا نبدا هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة يقول ويبدو انه طالب علم او مبتدأ يقول ارجو من فضيلتكم جزاكم الله خيرا وضع منهجية يسيرة في طلب الفقه الحنبلي. تبدأ من اخصر مختصر في المذهب الى الاكبر لتكون منهجية - [00:01:12](#)

تتبعتها درجة درجة واكملتها اكون قد تفقحت فقها تاما في المذهب الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:01:32](#) الاصل في التفقه ان يكون على جادة الكتاب والسنة لان المسلم مطالب بالعمل بما جاء عن الله وعن رسوله ولكن الطالب المبتدي لو طولب في التفقه مباشرة من الكتاب والسنة - [00:01:50](#) ولم يتأهل للنظر في الادلة ما تحتاجه من العلوم والفنون فكونه يبدأ في التفقه على مختصر في مذهب من المذاهب وليكن السائد في بلده ثم يترقى الى ما هو اكبر منه - [00:02:15](#) الى ما هو اعلى منه ثم بعد ذلك يأخذ النظر في المسائل الفقهية بادلها فيأخذ على سبيل المثال اخسر مختصرات او عمدة الفقه الموفق هذه مختصرات في المذهب الحنبلي للمبتدئين - [00:02:41](#) والفت من اجل ذلك الموفق الف العمدة للمبتدئين ثم بعدها المقنع ثم الكافي ثم الف المنتهين المسائل بادلها في كتاب المغني طالب العلم ينظر في هذا المختصر مسألة مسألة وينظر ما كتب عليه من الشروح - [00:03:11](#) للشيوخ المعاصرين الذين يستطيع فهم كلامهم بسهولة لانهم يكتبون هذه الشروح بلغة العصر التي تفهم ولا ينظر فيما عدا ذلك. ينظر فيما يعينه على تصور المسائل تصورا المسائل ويفهمها في مرحلة اولى - [00:03:44](#) في المرحلة الثانية ينظر في المسألة بدليلها ويحرص على ان يكون الدليل مما يحتج به والمرحلة الثالثة بعد النظر في الدليل ينظر فيمن وافق المؤلف على هذا الحكم من وافق المؤلف في هذا الحكم - [00:04:10](#) ويسجله والمرحلة التي تليها ينظر في من خالف ودليله والمرحلة التي تليها يوازن بين هذه الادلة يوازن بين هذه الادلة فالغالب انه اذا كانت لديه اهلية ونظر قوي انه لا ينتهي من هذا الكتاب بهذه الطريق الا وقد اتفق - [00:04:36](#) ثم بعد ذلك ينظر فيما هو اوسع منه ويأخذ زوائده الكتاب الاول ويصنع بها كما صنع في الكتاب الاصل ينظر فيها من في مراحلها الرابع وعلى هذا يدرك ادراكا جيدا - [00:05:03](#)

إذا كانت حافظة تسعف وفهمه مستوى جيد مثل هذا واستمر تابع وثابر وسأل عما يشكل عليه بعد مراجعة الشروح التي ذكرنا في

اول الامر للمعاصرين ثم يترقى منها الى من فوقهم - [00:05:26](#)

من العلماء والمسألة مبسطة في مناسبات كثيرة واما حس الطلاب المبتدئين على التفقه من الكتاب والسنة مباشرة هذا لا شك انه آ

لا يعينهم على التحصيل بل العكس يعوقهم لانهم لا يستطيعوا - [00:05:50](#)

ولا يعرفون كيف يتعاملون مع بحث المسائل ولا يعرفون من ما يعينهم على فهم النصوص ومن جهة التعارض والترجيح من المسائل

الاصولية الذي لا يعرف العام من الخاص والمطلق من المقيد والناسخ من المنسوخ كيف يتعامل مع النصوص - [00:06:16](#)

لطالب مبتدئ اه تفقه من السنة فبدأ بصحيح مسلم لما مر عليه باب الامر بقتل الكلاب اخذ مسدس كل ما رأى من كلب افرغ في رأسه

رخصة الدرس من الغد - [00:06:40](#)

باب ونسخ الامر بقتل الكلى وش تبي يسوي وجاء نسخ الامر بقتل كلاب مثل هذا يتعامل مع نصوص هذا لا بد ان يتعلم الطريقة

والجادة التي يسلكها اهل العلم حتى يصلوا الى مرحلة الاجتهاد - [00:07:03](#)

والله المستعان احسن الله اليكم شيخنا الكريم وبارك الله فيكم. احيانا شيخنا الكريم يكون طالب العلم لا يستطيع ان يقيم نفسه.

درس في كليات الشرعية وفي المدارس الدراسة المنهجية ولا يستطيع ان يقيم نفسه هل هو مبتدأ او متوسط او فمثل هذا بماذا

تنصحه - [00:07:23](#)

إذا كان لا يستطيع في اول الامر فبمقارنة ما يتوصل اليه بفتاوى اهل العلم ويعرض آآ بحوثه ودراسته للمسائل على من يقومه

ويعطيه نتيجة مناسبة ويأمره بعد ذلك بان يستمر وان - [00:07:41](#)

يتولى شيء من من الفتوى على مستوى ويعرض كل ما يحصل منه بالتدريج تحصل الاهلية احسن الله اليكم شيخنا الكريم ايضا من

الاسئلة التي وردت هذا سؤال من احد الاخوة يقول اعمل في مجال المقاولات في السعودية ونظرا للظروف التي حدثت - [00:08:09](#)

بالمقاولات وتأخر صرف الرواتب وخلافه. والضوابط المالية بدأ صاحب العمل يفرض اجراءات تعسفية وخاصم مستحقات لبدون رضا

مني منها بدل السكن ومستحقات من اجازات مدفوعة ومكافآت الى اخره من المستحقات - [00:08:31](#)

ومن واقع موقع وظيفتي استطيع ان اخذ عمولة من شركات تورد لنا مواد وباسعار منافسة. اقل من الشركات الاخرى فاود استقطاع

عمولة لي من الشركة بقدر مستحقاتي والخصومات التي اخذها مني صاحب العمل. فهل يجوز ذلك مع العلم؟ اني لن - [00:08:49](#)

الشركة بهذه العمولة اه او اغالي فيها. كل ما اريده فقط استقطاع قيمة سكني الذي لا اقدر على دفع ثمن من رواتب المتأخرة اصلا

ارجو افادتي في ذلك حفظكم الله ونفع بكم - [00:09:09](#)

يبحث العلماء ما يسمونه بمسألة الظفر ان يكون لك دين انا شخص لا تستطيع استخراج الوسائل المتبعة في القضاء وليست لديك

بينة فهل لك ان تأخذ من ماله من غير علمه بمقدار ما عنده لك من المال - [00:09:26](#)

من الدين العلماء يختلفون في حكمها على اقوال منهم ان يمنع استدلالا مما رواه ابو داود عن يوسف وابن مارك المكي قال كنت

اكتب لفلان نفقة ايتام كان وليهم غلطوه بالف درهم - [00:09:54](#)

فاداهم اليهم فادركت لهم من مالهم فادركت لهم من مالهم مثلها قال قلت اقبض الف الذي ذهبوا به منك قال لا حدثني ابي انه سمع

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:10:19](#)

ادي الامانة الى من ائتمك ولا تخن من خانك ومنهم من يرى جواز ذلك استدلالا بحديث امرأة ابي سفيان انها جاءت الى النبي عليه

الصلاة والسلام وقالت له ان ابا سفيان رجل شحيح - [00:10:40](#)

لا يعطيني ما يكفيني ويكفي ولدي وقال خذي من ماله ما يكفي ما يكفيك وولدك بالمعروف فهذا دليل على الجواز ويفرق بعضهم بين

ما على دلالاته ظاهرة النفقة وبينما دلالاته خفية - [00:11:04](#)

الدين الذي ليس عليه بينة يقول شيخ الاسلام في مجموع الفتاوى واما اذا كان لرجل عند غيره حق من عين او دين فهل يأخذه او

نظيره بغير اذنه هذا نوعان - [00:11:29](#)

احدهما ان يكون سبب الاستحقاق ظاهرا لا يحتاج الى اثبات مثل استحقاق المرأة النفقة على زوجها استحقاق الولد ان ينفق عليه والده واستحقاق الضيف الضيافة على من نزل به فهنا له ان يأخذ بدون اذن - [00:11:50](#)

من من بدون اذن من عليه الحق بلا ريب هذا كلام شيخ الاسلام كما ثبت في الصحيحين ان هند بنت عتبة ابن ربيعة قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وانه لا يعطيني من النفقة ما يكفيني وبني. قال خذي مما يكفيك - [00:12:12](#)

ذكي بالمعروف فاذن لها ان تأخذ نفقتها بالمعروف بدون اذن وليه وهكذا من علم انه غصب منه او من علم انه غصب منه او علم ما له غصبا ظاهرا يعرفه الناس - [00:12:34](#)

يعرفه الناس يعني غصبه ظاهرا رآه الناس حال غصبه فاخذ المغصوب او نظيره من مال الغاصب وكذلك لو كان له دين عند الحاكم وهو يعطله فاخذه من ماله آآ فاخذ من ماله بقدره ونحو ذلك - [00:12:56](#)

هذا كلام شيخ الاسلام والثاني الا يكون سبب الاستحقاق ظاهرا مثل ان يكون قد جحد دينه او جحد الغصب ولا بينة المدعي فهذا فيه قولان احدهما ليس له ان يأخذ - [00:13:21](#)

وهو مذهب مالك واحمد الثاني له ان يأخذه مذهب الشافعي واما ابو حنيفة رحمه الله فيسوغ الاخذ من جنس الحق لانه استيفاء ولا يسوء ولا يسوغه ولا يسوغ الاخذ من غير الجنس لانه معاوضة - [00:13:41](#)

فلا يجوز الا برضا الغريم والمجوزون يقولون اذا امتنع من اداء الواجب عليه ثبتت المعارضة بدون اذنه. للحاجة لكن من منع الاخذ مع عدم ظهور الحق استدلل بما في السنن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:04](#)

انه قال ادي الامانة الى من ائتمنك ولا تكن من خالك وفي المسند عن بشير ابن الخصاصية انه قال يا رسول الله ان لنا جيرانا لا يدعوننا لا يدعون لنا شاذة ولا فاذة لاخذوها - [00:14:28](#)

فاذا قدرنا لهم على شيء انأخذه؟ قال لا هذ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خالك وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قيل له ان اهل الصدقة يعتدون علينا - [00:14:47](#)

افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا قال لا رواه ابو داود وغيره في اغاثة الله فان من مصايد الشيطان للامام ابن القيم فان قيل فما تقولون في مسألة الظفر - [00:15:04](#)

وهي المسألة التي نحن بصدها هل هي من الباب او من القصاص المباح قيل قد اختلف الفقهاء فيها على خمسة اقوال انها من هذا الباب وانه ليس له ان يكونه - [00:15:25](#)

ان يخون من خانه ولا يجحد من جحده ولا يغصب من غصبه. وهذا ظاهر مذهب احمد ومالك والثاني يجوز له ان يستوفي قدر حقه اذا ظفر بجنسه او غير جنسه - [00:15:45](#)

وفي قيد الجنس يدفعه الى الحاكم يبيعه ويستوفي ثمنه منه وهذا قول اصحاب الشافعي والثالث يجوز له ان يستوفي قدر حقه اذا ظفر بجنس ماله وليس له ان يأخذ من غير الجنس وهذا قول اصحاب ابي حنيفة - [00:16:01](#)

والرابع انه ان كان عليه دين لغيره لم يكن له الاخذ وان لم يكن عليه دين فله الاخذ وهذه احدى الروايتين عن مالك انه ان كان عليه دين لغيره لم يكن له الاخذ - [00:16:24](#)

وان لم يكن عليه دين فله الاخذ وهذه احدى الروايتين عن مالك والخامس انه ان كان سبب الحق ظاهرا كالنكاح والقراة وحق الضيف جاز للمستحق الاخذ بقدر حقه كما اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:44](#)

لهند ان تأخذ من مال ابي سفيان ما يكفيها ويكفي بنيتها وكما اذن لمن نزل يقوم ولم يضيفوه ان يعقبهم في مالهم بمثل قرة ان يأخذ من مالهم خفية ولو لم يعلموا - [00:17:07](#)

في مثل قراء يعني يستحق كذا ضيافته تقدر بكذا يأخذ بقدرها. وان كان سبب الحق خفيا بحيث يتهم بالاخذ وينسب الى الخيانة ظاهرا لم يكن له الاخذ وتعرض نفسه للتهمة والخيانة - [00:17:27](#)

وان كان في الباطن اخذا حقه لكنه في الظاهر منسوب الى السرقة والخير فيجب عليه ان يحمي عرضه عن هذه التؤامة كما انه ليس

له ان يتعرض للتهم التي تسلط الناس على عرضه. وان ادعى انه محق غير متهم - [00:17:47](#)

يقول ابن القيم وهذا القول اصح الاقوال واسدها ووافقها للشريعة واصولها وبه تجتمع الاحاديث كلام في تفسير القرطبي يقول

والصحيح جواز ذلك كيف ما توصل الى اخذ حقه ما لم يعد سارقا - [00:18:10](#)

هو مذهب الشافعي وحكاوي الداودي عن مالك قال به ابن المنذر واختاره ابن العربي وان ذلك ليس خيانة وانما هو وصول الى حق

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما - [00:18:33](#)

واخذ الحق من الظالم نصر له وقال صلى الله عليه وسلم الهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان لما قالت له ان ابا سفيان رجل شحيح لا

يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله - [00:18:53](#)

هل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب يكفيك ويكفي ولدك بالمعروف فاباح لها الاخ والا تأخذ القدر الذي يجب لها

وهذا كله ثابت في الصحيح. ولقوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم. او وقوله - [00:19:10](#)

تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم قاطع في موضع الخلاف والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله

فيكم اذا هذا سؤال من احدى الاخوات تقول اه حفيد اختي من ابي هل يجوز له ان يتزوج بي - [00:19:34](#)

حفيد اختك في معنى ولد ابنها او سبت اختك بمعنى ولدي بنتيها من اولادها كأنها جدته واذا كانت جدتهم اختك فانت خالته فانت

خالتهم في حقيقة الامر فلا يجوز الزواج - [00:19:57](#)

منك اجماعا احسن الله اليكم. ايضا آآ ولا نختم هذه الحلقة بهذا السؤال اه تقول اسألکم عن بنت ارضعتها اختي هل يجوز الزواج منها

سؤال من رجل في قول الله جل وعلا حرمت عليكم امهاتكم - [00:20:25](#)

وبنائتكم واخواتكم وعماتكم وبنات الاخ وبنات الاخت فهذه بنت لاختك من الرضاعة لانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من

النسب والله حرام عليك كبنت اختك من النسب بنت اختك انت خالها - [00:20:47](#)

من النسب والتي ارضعتها اختك انت خالها من الرضاعة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا

الكریم وبارك الله فيكم وفي علمكم بهذه الاجابة نصل الى ختم هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم معالي الشيخ

الدكتور - [00:21:16](#)

بن عبد الله الخضير وفقه الله. وسدده نشكرکم مستمعينا الكرام على حسن متابعتكم ونسعد بتواصلكم في هذه الحلقات نسأل الله

سبحانه وتعالى ان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا - [00:21:39](#)

وان يزيدنا واياكم علما وهدي وتوفيقا وسدادا انه سمیع مجيب الدعاء. حتى الملتقى بكم ايها الكرام في حلقة قادمة نستودعكم الله

والسلام ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي - [00:21:53](#)

يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم السبيت تنفيذ منصور ابن عبد الله الشليل

- [00:22:12](#)